Evaluation of the Hadiths on Condemning Illegitimate Children

Bassam Abdullah Saleh Alatawi*

University of Dammam

(Received 21/01/2014; accepted for publication 26/02/2014.)

Abstract: The research collects and studies the Hadiths relating to condemning illegitimate children, and it attempts to establish their reliability. It is meant to defend Islam in general, and the Sunnah in particular, to refute false anti-Islamic claims and to remove harmful implications for illegitimate children as well as society. The research adopts a critical inductive approach. The collection of Hadiths carefully considers relevance, proper documentation, critical Hadith procedures, application of Hadith critical evaluation requirements, as well as Hadith status in terms of “weak” and “sound” ranks. The research shows that all the Hadiths on condemning illegitimate children are reprehensible, weak or fabricated, and that they contradict Qur’anic teachings. It also shows that attempts to rank the Hadiths in question as sahih “sound” are faulty. Besides, the condemnation of illegitimate children may have been borrowed from Jewish and Christian sources, and then attributed to the Hadith. Jewish literature states that an illegitimate child cannot be absorbed into God’s community except in the tenth generation.

Keywords: adultery (intercourse outside marriage); illegitimate child/bastard; condemnation/damning; fabricated Hadiths; doubts.
فإنّه لا يخفّى ما للحاديّثة الضيّعة والمنسوخة

الخزانة للأحاديّث، والسنة الصحيحة، من أثار سنة على
الإسلام، وعلى أهله وغير أهله؛ لأنها تظهر في صورة
محتوى مشوها غير صورة الحقيقة الروضاء التي
تقبله الفطرة وعقل السويّان. وقد روى أحاديّث في
حميثة الله ﷺ، ووصفه بأنه شر من أبوبه، وأنه لا يدخل
الحجة، ولا يدخل ولده، ولا ولد ولده، ولا شيء من
نسله إلى سبعة آباء الحجة، وأنه من ذراء الله ﷺ، وأنه لا
خير فيه، وأن الخلق الحسن منزوّع منه، وأنه لا يبقى على
الناس غيره، وأن أولاده من يشرون في صورة القبرة
والخنزير، ونحو ذلك من الدم والوعيد الذي لم يرد مثله
في الباقّة نفسه. وقد استغاد أمامة الإسلام هذه
الأحاديّة في وصف الإسلام بالظلم، لما فيه من الدم
والوعيد لولد الزلّة، وهو لا ذنب له في الزلّة والديه، وهذه
التهمة يذكرها في منتهديات أعداء الإسلام في
الشبكة الكبرى. وفي هذه الأحاديّة جنابة عظيمة
ومفيدة كبيرة على ولد الزلّة خصوصا وعلى المجتمع عاماً;
فولد الزلّة إذا اطاع على هذه الأحاديّة صار موسّل هم

فلا تغيب من هذا الإنسان صلاح في نفسه، أو إصلاح في مجتمعه؟! وعما
يزيد الأمر تعقيداً يصحح جميع من العلماء لبعض هذه
الأحاديّة، ومنهم من جاء إلى تأويلها بما يرفع معايرها
للقرآن، فلم يفلح في ذلك، ومنهم من يقبلها على ظاهرها
بدون تأويل، ويبلغ في قوتها حتى نفي الخبر والصالح
والاستقامة عن ولد الزلّة، ولو صلح ظاهره، وحزم بأن
العلاقة الخبّطة، لا يكون الناشئ منها إلا خبيتا جربا على
المعاصي التي تخرجه إلى الخير، الموجب خلوده في النار.
وقد رأى أن أقوم بجمع تلك الأحاديّة، ودراستها،
ومناقشة من صححها، فهذا هو موضوع البحث.

وأما مشكلة البحث التي يعني بها هذا البحث
فهي قول بعض العلماء لتلك الأحاديّة، والأنبياء السبعة
المتربن على القول بقوتها.

وأما حدود البحث فهي مصادر السنة التي
وقعت عليها.

وأما أهداف البحث فهي الدفاع عن الإسلام
عموماً وعن السنة خصوصاً، وإبطال افتراضات أعداء
الإسلام، ورفع الفساد الكبيرة هذه الأحاديّات على ولد
البحث الأول

حديث (ولد الزنا شر الثلاثة)

مذكر هذا الحديث على سهيل بن أبي صالح: عن أبيه، عن أبي هريرة: قال: قال رسول الله ﷺ: (ولد الزنا شر الثلاثة). ورواه عن سهيل:

1- جبرين بن عبد الحميد الضبي، وهو ثقة
2- سفيان الثوري، وهو ثقة حافظ فقهاء عهد الإمام حجة.

(1) تقرير التهذيب، لابن حجر ص 196). وقد أخرج حديثه
أبو دارس في كتاب الفتاوى - باب في عتق ولد الزنا (36) عن إسحاق بن موسى، والسائر في الكبرى في
كتاب الفتاوى - ذكر الاختلاف على مجاوز في حديث أبي هريرة في
ولد الزنا (6/233) عن إسحاق بن إبراهيم، والحاكم
في المستدرك (2/214) ومن طريق صالح بن محمد الحافظ
أبي الربيع الزهري، وثعلب بن أبي شيء وزيد بن حرب، وعن
الحاكم أخرج البيهقي في كتاب الفتاوى - باب ما جاء في ولد الزنا
(20/149) ح، وأخرج البيهقي في وقته برقم
(11/2001) من طريق عبد الرحم بن مرة، كلهم عن جرير،
وزاد روايداً إسحاق، وعبد الرحمن ابن نسيب: وقال أبو وهب: 
«لا أن أمعن بسوق في سبيل الله أحب إلي من أن أمعن ولد زناني.»
(2) تقرير التهذيب، لابن حجر ص 394). وقد أخرج حديثه
الطحاوي في مسائل الأمور (2/365) ح، والحاكم في

الزنا خاصة، وعلى المجتمع عامة.

وأما الدراسات السابقة فلم أن فرد من أفرد هذه
الحاديث بالدراسة، وإنما وجدت من درس بعضها
 كالدكتور أحمد القصري في رسالته العلمية "الحاديث
المشكلة الوردية في تفسير القرآن الكريم", والدكتور
ناصر الباطني في رسالته العلمية "الحاديث المعلقة في
كتاب الخليل", وقد فاتها الوقوف على بعض
الحاديث التي حكى بصحتها، وبينت في هذا البحث
أنها لا صدق.

وأما مشروع البحث فهو استقرائي تقني:
وأما إجراءات البحث فقد قمست بجمع
الحاديث من مصادر، وتخريجهما، ودراسة
حدثية تقنية، وحكم عليها بما تقضيه المصنعة
 الحديثية، وفقه ضعفها من العلماء، ومن صاحبها,
ومناقشته في ذلك.

وأما القسم البحث فقد جعلت البحث مكوناً من
مقدمة، وثمانية مباحث، خصصت لكل حديث مبحثاً,
ثم ختمت البحث بخاتمة ذكفت فيها أهم النتائج,
ويفهرس للمراجع.

وسأل الله تعالى - أن يوفقني في هذا البحث
للصواب، وأن يفعلي به كتابه وقارئه. وصل الله وسلم
على نبينا محمد وآله وصحبه.

***
3 - خالد بن عبدالله الطحاني الواسطي، وهو ثقة.

4 - يعوق بن عبد الرحمن الإسكندراني، وهو ثقة.

5 - عبد العزيز بن أبي حازم، وهو صدوق قبيه.


تقرير التهذيب، لأبي جحير ص (287). وأخرج حديثه مسند في مسنده، كما في إحاث النبأ، للبيهقي (5/261 ح (898) ح (478). وأخرج في مسنده (1/302) ح (1282) ح (808) ح (1129) ح (365) من طريق أبي عمر الخوارج حDetails، للاختيار من بينهما.

7 - تقرير التهذيب، لأبي جحير ص (611). وقد أخرج حديثه ابن عدي في الكامن (6/6) ح (888) ح (283) ح (808) ح (208) ح (478). فلا يقتضي هذا.

8 - تقرير التهذيب، لأبي جحير ص (1088). وأخرج حديثه الطحاوي في مسكل الأكاس (2/260) ح (909) من طريق طلحة بن غالب به. بل يقتضي ذلك.

9 - تقرير التهذيب، لأبي جحير ص (1088). وأخرج حديثه الطحاوي في مسكل الأكاس (2/260) ح (909) من طريق حسان بن غالب به (لقب الزنن ثلاثة) وحسان بن غالب مزوك قال الذهبي في الميزان (1/149) ح (277) ح (672) ح (373) ح (1305) ح (1511) ح (1373) ح (987) ح (758) ح (1878) ح (1650) ح (415).

المصدر، للحاكم (2/215).

الناظر، للحاكم (2/215).

المثار النتائج، لأبي القاسم (129).


10 - المارد النتائج، للحاكم (2/215).

11 - النظير، للحاكم (2/215).

HASHSHAQ المارد النتائج، للحاكم (15/15/33) ح (6804).

12 - النظير، للحاكم (2/215).

المصدر، للحاكم (3/373) ح (1305) ح (1511) ح (1373) ح (987) ح (758) ح (1878) ح (1650) ح (415).

المصدر، للحاكم (2/215).

المثار النتائج، لأبي القاسم (129).


13 - المارد النتائج، للحاكم (2/215).

14 - النظير، للحاكم (2/215).

15 - النظير، للحاكم (2/215).

المصدر، للحاكم (3/373) ح (1305) ح (1511) ح (1373) ح (987) ح (758) ح (1878) ح (1650) ح (415).

المصدر، للحاكم (2/215).

المثار النتائج، لأبي القاسم (129).


16 - المارد النتائج، للحاكم (2/215).

17 - النظير، للحاكم (2/215).

المصدر، للحاكم (3/373) ح (1305) ح (1511) ح (1373) ح (987) ح (758) ح (1878) ح (1650) ح (415).

المصدر، للحاكم (2/215).

المثار النتائج، لأبي القاسم (129).


18 - المارد النتائج، للحاكم (2/215).

19 - النظير، للحاكم (2/215).

المصدر، للحاكم (3/373) ح (1305) ح (1511) ح (1373) ح (987) ح (758) ح (1878) ح (1650) ح (415).

المصدر، للحاكم (2/215).

المثار النتائج، لأبي القاسم (129).


19 - المارد النتائج، للحاكم (2/215).

20 - النظير، للحاكم (2/215).

المصدر، للحاكم (3/373) ح (1305) ح (1511) ح (1373) ح (987) ح (758) ح (1878) ح (1650) ح (415).

المصدر، للحاكم (2/215).

المثار النتائج، لأبي القاسم (129).


19 - المارد النتائج، للحاكم (2/215).

21 - النظير، للحاكم (2/215).

المصدر، للحاكم (3/373) ح (1305) ح (1511) ح (1373) ح (987) ح (758) ح (1878) ح (1650) ح (415).

المصدر، للحاكم (2/215).

المثار النتائج، لأبي القاسم (129).

والذي يظهر لي أن الحديث لا بيت؛ وأنه حديث
منكر؛ لمخالفته قول الله - جل وعلا -: «ولا تكسب
صلب نفسك إلا عليك»، ولا تزر وازرة وزر أخرى» (الأنعام: 164)، وأمثالها من الآيات؛ فظاهر هذا الحديث أن ولد الزنا شر من والديه الزائيين، بسبب زنا والديه الذي لم
يسبب فيه، ولا علاقة له به، ومن طريقة نقاد الحديث
رد الحديث، والحكم عليه بالضعف أو الوضع إذا خالف
القرآن خلافة لا يمكن معها الجمع بينهما، فالقرآن والسنة
كلاهما من عند الله، وما كان من عند الله لا يتقلد ولا
يتنافق؟!»، كما قال - تعالى -: «ولو كان من عند غفر الله
لوجدوا فيه أضنيافًا صدقيًا» (النساء: 82).

عُلَّة ضعف الحديث:

الذي يظهر لي أن علة ضعف هذا الحديث هي
سُهيل بن أبي صالح، فهو مصدر الخطأ والوهم في هذا
الحدث. ومن عدن هذا الحديث من غرائب سهيل
وأفراده ابن عدي، والذهبي، فابن عدي روى هذا
الحدث في ترجمة سهيل، وقال عقبه: «وهذا - أيضا -
يعرف بهسل!»، وصرح الذهبي بعبارة الحديث:

كتاب الأحاديث المشكلة ص: (216)، وسليمان الشنياني في
كتابه: استدرك بعض الصحابة (2/594).

انظر: مقابض نقد متن السنة، للدبيبي ص (117-118)،
وعنه نقده للدلائل، للدبيبي ص (259).

الكامل في ضغع الرجال، لأبي علي ص: (6/47).

الناظر: تلميح كتاب العلل الناشئة، للذهبي ص: (275).

مرة أخرى، على ألسنتنا أن عنا، على خلاف ما ذكره ابن أبي
سُهيل، فإن حديثه ص (568)، وقد خالفة محمد بن جعفر،
وهو أثبت منه، فروى الحديث عن شعبة عن الحكيم عن ماجد
عن عبيد الله عن أبي هريرة موفقا، فإفرؤجه في النسن
الكبري (6/22 ح (1191).

الموطأ، مالك (19/250 ح (1548).
قسام بن عبد الله بن صالح العطائي: الأحاديث المروية في ذم ولد الزنا في الميزان

الفتوى بالأمور وأكثر التابعين، وما خالفه فضرب من الشذوذ. وإنما ذكر المالم وعَمَل في موطنه عن أبي هريرة أنه أجاز عن ولد الزنا إنكاراً منه لما يرويه أهل العراق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله (ولد الزنا شر الثلاثة)، وقال أبو حنيفة: لأن أفتح بسوط في سبيل الله، أو أحل تنّعلي في سبيل الله أحب إلى من أن أعتق ولد زينة. وقد قال القعقاع بن أبي جحش: أنا تقول هذا؟ فقال أبو هريرة: إن لم أقل هذا فيمن ي Guns أن أعتق، وإنما قلت هذا في الذي يأم رأته بالزنا.

وعن أهل بسمن بن أبي صالح المبازي، وبعده الصنعاني.

ومن المقرر عند أئمة الحديث أن الحديث إذا وقع فيه تفرّد، ولم يتابع، وعارض ما هو أرجح منه من آية قرآنية، أو حديث متواتر، أو إجماع معنقد، أو أمر معروف من الذين مشهور فيهم، لا يمكن الجمع بين هذين الدينين الدلائل: فإن هذا أمرًا على علة في هذا التفرد، وخطأ في هذه الرواية. ذلك أن المشرع واحد، وقد أتصف بأكمل.

(18) الاستذكار، (باب عبد الله) (251/2). ولم أقف على سنن
روية الفقاعة عن أبي هريرة، وقد ذكرها ابن إدراة، ليؤكد أن
أبا هريرة لم برو حديث ذم ولد الزنا، وأنه شر الثلاثة.
(19) انظر: فيض الفقيه، من المبازي: (4/428)، التنوير، للصنعاء
(20) التفرد في رواية الحديث، لبعض واسع جامع ص (601).
(21) الرسالة، للشافعي ص (399).
(22) الجرح والتعديل، للمرأزي (1/351).
(23) انظر: تاريخ الدوريمي عن ابن معين (2/243).
(24) الجرح والتعديل، لا بن أبي حاتم (4/247).
قال الله تعالى: "وَلَا تَزْرَعِ وَزْرًا وَزْرًا١" (الأعام: 164)…

الآخرين: عند المراجع في مصنفه (7/454) ح (1386 هـ).

وقال ابن عباس: "وقد أنكر ابن عباس على من روى في ولد الزنا أنه شر الثلاثة، وقال: لو كان شر الثلاثة ما استنفأ به أن تترجم حتى تضعه". رواه ابن وهب عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طالبة عن ابن عباس.

(29) الآخرون: أحمد بن عبد الرزاق في مصنفه (2/152). وساق ابن عبد الرحمن بن السنك، لابن عبد الرزاق (1/152).

 unborn, وأخرجه عليه في مصنفه (2/152). ح (1386 هـ).

وقال ابن عباس: "وقد أنكر ابن عباس على من روى في ولد الزنا أنه شر الثلاثة، وقال: لو كان شر الثلاثة ما استنفأ به أن تترجم حتى تضعه". رواه ابن وهب عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طالبة عن ابن عباس.

(29) الآخرون: أحمد بن عبد الرزاق في مصنفه (7/454) ح (1386 هـ).

وقد جاء رد هذا الحديث عن عدد من السلف من الصحابة ومن بعدهم، منهم: 1 - عائشة أم المؤمنين رضي الله عليها. كانت إذا قيل لها: "وشر الثلاثة: عاب ذلك، وقالت: ما عليه من وزر أبوه،...


وقد جاء رد هذا الحديث عن عدد من السلف من الصحابة ومن بعدهم، منهم: 1 - عائشة أم المؤمنين رضي الله عليها. كانت إذا قيل لها: "وشر الثلاثة: عاب ذلك، وقالت: ما عليه من وزر أبوه،...


وقد جاء رد هذا الحديث عن عدد من السلف من الصحابة ومن بعدهم، منهم: 1 - عائشة أم المؤمنين رضي الله عليها. كانت إذا قيل لها: "وشر الثلاثة: عاب ذلك، وقالت: ما عليه من وزر أبوه،...
3- عبد الله بن عمر ﷺ. فعن ميمون بن مهران أنه شهد ابن عمر ﷺ في جنازة، فجعل الناس يوسوسون: هو ابن زنيدة، فقال فلان: يقال هو شر الثلاثة، بلغ ذلك ابن عمر ﷺ، فقال: لا هو خير

وهذه الصحيفة قبلها كثير من الأسماء، واعتنا بِها، واعتدناها، وأن teksthua في الجملة.

وقد ذكر ابن حجر في تناوله مقالين من أصحاب ابن عباس ﷺ، محمد بن جبر، وعكرمة، ثم قال: ومن طريق معاوية ابن صالح، عن علي بن أبي طالب، عن ابن عباس، وفي صدره لم يلبق ابن عباس، لكونه إنما حيل عن ثقات أصحابه، فذلك كأنه المتنبي، وأبي حامد وغيرهما يعتمدون على هذه النسخة. العجب في بيان الأساب، لا ابن حجر (207). وقال ابن حجر أيضاً: أكتفوا قادواً! لا يسمع على ابن أبي طالب من ابن عباس، وإنما أخذ التفسير عن ماء نجد، وعبيد بن جبير عنه. قلت: بعد أن عرفت الواسطة، وهي معروفة بالثقة في الأدوار. وقد استحسن بما في التفسير على نسخة معاوية، من صالح، عن علي أبي طالب، كما أوضحته في تغليق التعلم، وألف، الأماه المطلق، لابن حجر ص (62).

وقال ابن النحاس بعد ذلك آخرًا من هذه الصحيفة: ولأول الأقوال بالصور الأول، وهو صحيح عن ابن عباس، والذي يطعن في إسحاق يقول: ابن أبي طالب لم يسمع من ابن عباس، وإنما أخذ التفسير عن ماء نجد، ومعرفة. وإذا هذه القول لا يوجب

طعناً لأنه أخذ من رجلي قلقين، وهو في نفس السنة صدره، ثم روى بإسحاق عن الإمام أحمد قاله: إبراهيم كتب التأويل عن معاوية بن صالح، في جاء الرجل إلى مصر، فكتب، ثم

انصرف به ما كان له راحلة عندي ذهبت باطلاً، الناسخ والمنسوخ، للنحاس ص (75).
حول ما تقدم أن حديث (ولد الزنا شر الثلاثة) منكر؛ لمخالفته القرآن، وأنه من أوهام وأخطاء
سهل أن يصالح فيها حديث بدل نص القرآن بعد مرضاه وتغييره. وقد وضع الحديث جمع من العلماء
فذكر الجواهر أن خبر مردوخ شاه لمخالفته
الأصول، وقال الماردوي: هو من مناكير الأخبار،
وما رواه إلا مضوع غير مقبول الحديث. ونص
القرآن يمنع منه، وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا
يصح.

أقوال العلماء في توجيه الحديث بما يجعله غير
معارض للابة:

- اجتهاد كثير من العلماء في حمل الحديث على معيث

- معاوض للابة، وتعددت أقوالهم في ذلك على

الحكم التالي:

(35) أنظر: آخبار القرآن، للخصائص (5/169).
(36) الراوي الكبير، لماوريدي (12/211).
(37) العدل المتماهية، لابن الجوزى (2/283-282).

ومن ضعفه من المعاصرين الدكتور عبدالكريم الحضري، فقال

في تعليقه على تفسير القرطبي (4/17) (كميا في المكتبة

الشاملة): "ما جاء في الحديث أن ولد الزنا شر الثلاثة ليس

بصحح، والدكتور عبد الله الجبرين، فقال في فضيلة

النور: "بما جاء في الورج يشترى الجارية، وهي حاسب

(كميا في المكتبة الشاملة): ورد في حدث ضعيف في سنن

أبي داوود وغيره: "ولد الزنا شر الثلاثة.

قال جبرين ابن أبي: سأل رجل الشعبي عن ولد الزنا:

- شر الثلاثة؟ قال: لو كان كذلك، لرجعت أمه، وهو

في بلدته، ولم تتوفر حتى تلده. (21)

ووالي عنه أنه قال: ولد الزنا خير الثلاثة، إنها هذا
شيء قائله كعب: وهو شر الثلاثة. (91)

- عكرمة مولى ابن عباس: قال: هو خير

الثلاثة لابن. (94)

- إنه خير الثلاثة فإنها وجهة أنه لا إثم له في المذنب الذي يشترى

والدته، فهو خير منهما لرغامه من ذينه، والله أعلم. (6/32)

سير أعلام النبلاء (4/299). وهذا لا يثبت عن الشعبي من

هذه الطريق; فحجر ابن أبي قلاب: أساند أولئك والجوهرية: منكر

الحديث. الجرح والتعديل (2/504)، وقال الذهبي: متروك

عندهم. المغني في الفضاء (1/129).

- أخبره ابن أبي شيبة في مصنف (5/81) ح (12671): ح:

حدثه وكيف قال: حدثه أبي الخيطي قال: سمعت الشعبي

يقول: فقدروه. وهذا استد ضعيف جداً، فعبد الخياط تروكه.

كما قال ابن حجر في تقييم التهذيب ب (776).

(34) أخبرنا ابن جريج في مصنف (7/655 ح) (13863): قال:

أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني حازم عن عكرمة صاحب

ابن عباس أنه قال: فذكره. ولم يتبين لي حالت هذا السند، فحازم

لم يجد له ترجية سوى أن عبد الغني بن سعيد، وابن ماكولا

ذكره باسم حازم بن مهشير بن عطاء، وذكرنا أنه روى عن

عكرمة. وروى عنه ابن جريج، المؤلف والمخلوف لعبد الغني

ابن معد ص (2/277) والإكال، لابن ماكولا (277/2).

(33) أخبرنا ابن جريج في مصنف (5/277 ح): قال:

أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني حازم عن عكرمة صاحب

ابن عباس أنه قال: فذكره. ولم يتبين لي حالت هذا السند، فحازم

لم يجد له ترجية سوى أن عبد الغني بن سعيد، وابن ماكولا

ذكره باسم حازم بن مهشير بن عطاء، وذكرنا أنه روى عن

عكرمة. وروى عنه ابن جريج، المؤلف والمخلوف لعبد الغني

ابن معد ص (2/277) والإكال، لابن ماكولا (277/2).

(32) أخبرنا ابن جريج في مصنف (5/81) ح (12671): قال:

حدثه وكيف قال: حدثه أبي الخيطي قال: سمعت الشعبي

يقول: فقدروه. وهذا استد ضعيف جداً، فعبد الخياط تروكه.

كما قال ابن حجر في تقييم التهذيب ب (776).

(33) أخبرنا ابن جريج في مصنف (5/277 ح): قال:

أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني حازم عن عكرمة صاحب

ابن عباس أنه قال: فذكره. ولم يتبين لي حالت هذا السند، فحازم

لم يجد له ترجية سوى أن عبد الغني بن سعيد، وابن ماكولا

ذكره باسم حازم بن مهشير بن عطاء، وذكرنا أنه روى عن

عكرمة. وروى عنه ابن جريج، المؤلف والمخلوف لعبد الغني

ابن معد ص (2/277).
لا يمكنني قراءة النص العربي من الصورة.
ببه فقتها، فسمي شر الثلاثة. وهذا لا يصح عن الحسن.

وورى الشافعي بَنُ سُعُود الأصبغَي أن رَسُول الله ﷺ إنما قال: (وَلَدَ الْزَّنَة شَرَّ الْثَلَاثَة) أنَّ أَبُوكَهُ أَسْلَامًا، وَلَمْ يُسْلِمَ هُوَ، فَقَالَ: (هُوَ شَرُّ الْثَلَاثَةْ) أي: لأنها أَسْلَامًا، وَلَمْ يُسْلِمَ هُوَ. وَهَذَا لَا يُصِحُ.

وروي عن الحسن أنه قال: إنما سمي ولد الزانية شر الثلاثة أن أمَّهُ كانت له: «لست لأبي الذي تدعى»


الاختراق، لأبي النمرذ (2/528).

قاله رسول الله ﷺ: "ولد الزنا شر الثلاثة إذا عمل بعمل أبيه".

وقال أحمد شاكر: "وبرده أيضاً - ويقصد أن أبا داوود زاد في روايه بهذا الإسناد الصحيح نفسه، عقب الحديث المرفوع: وقال أبو هريرة: لأن أمّه بسزو في سبيل الله أحبت إلى من أن عتق ولد زينة، فدل كلام أبي هريرة على أن الحديث في "ولد الزنا"، لا في أبيه كما زعم عبد الكريم".

القول الثاني: أن المراد به الحديث أن ولد الزنا يكون شر الثلاثة إذا عمل بعمل والده.

وهذا قول الإمام سفيان الثوري، كا تقدم ذكره في تخريج الحديث. وقد روى مرفوعاً، ولا يصح، من حديث عائشة ﷺ: قالت: "قل رسول الله ﷺ: (هو) شر الثلاثة إذا عمل بعمل أبيه، يعني: "ولد الزنا"، ومن

(45) معالم السنن، للخطابي (4/80).
(46) تحقيقات، للمسند (1534).
(47) روایة أحمد في سنن (41/297) (24784) ح عن أسعد بن عامر عن إسرائيل، عن إبراهيم بن إسحاق عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة عن عائشة. ولهما سنن ضيّع جيداً لأجل إبراهيم بن إسحاق فإنه متولد، كا قال ابن حجر في تقریب النهيض ص (113). وقد اضطرب فيه - أيضًا - فقد رواه البهتفي في كتاب الأبوين - باب ماء جاء في ولد الزنا (20/152) ح (20017) من طريق إسحاق بن مصرف، عن إسرائيل عن إبراهيم بن محمد بن قيس عن عائشة. قال البهتفي: ليس بالقوي، إنها يروى هذا الكلام على الحب من قول سفيان الثوري؟

(48) روایة ابن عدي في الكاف (437/10) ح (1067) في الأبوين (7/210). ح (2794). والبهتفي في كتاب الأبوين - باب ما جاء في ولد الزنا (20/152) ح (20018) من طريق محمد بن عبدالله بن أبي ليل، عن داوود بن علي، عن أبيه عن جده ابن عباس ﷺ. وهما سنن ضيّع، لضعف ابن أبي ليل، وداوود بن علي، لانظر: تخريج تقریب النهيض (3/280) ح (1/375). قال البهتفي عليه: "هذا إسناد ضيّع".
(49) سلسلة الأحاديث الصحيحة، للبهتفي (2/278).
(50) فيض القدر، للمسرحي (5/372).
من والديه الزانيين بحسب كون والديه زانيين فقد أخذ
ذنب والديه، ولو لا أن والديه زانيان لكان مثل سائر
الزناة، وليس شرا منهم.

ومن جهة أخرى نرى بعض العلماء على أنه لا
يبرر اختصاص لولد الزنا بهذا المعني، وهو أنه إذا زنى
كان شرا من أبوه، فولد الرشدة كذلك إذا زنى كان شرا
من أبيه.

القول الثالث: أن الرضيع لولد الزنا في هذا الحديث
هو من أكثر من فعل الزنا، ويغلب عليه، يكون بذلك
شرا من ليس كذلك، وهذا قول الطحاوي.

ورب هذا القول أنه وصفه بثير الثلاثة، ولا تفسير
للثالثة إلا وجد الزنا والديه، وأن جعله شر الثلاثة ولم
يعله شرا من غيره من الزناة عمامة الذين هم أقل فعلا
هذا الذنب منه. كا أن كونه من أكثر من فعل الزنا
ويغلب عليه شرا من ليس كذلك أمر في غاية الوضوح
والأجلا، يدرك العقل دون حاجة إلى ورود حدث
خاص لتقريره وحده.

القول الرابع: أنه إذا صار ولد الزنا شراً من
والديه؛ لأن الحق قد يقام عليها، فتكون العقوبة تمحيصاً
هذا؛ وهذا في علم الله لا يدري ما يصنع به، وما يفعل في

(51) الأثر الشديد في أخبار قروني، للرازعي (316)، المقامص
المستديح ص (730).

(52) الأثر: شرح مشكل الآثار، للطحاوي (375).

(53) معالم السنن، للخطابي (4/80).

(54) تفعيلة، للمسند (15/234).

(55) أخرجه البهذي في كتاب الأسئلة - ياب ما جاء في ولد الزنا
(20/153) (2002) من طريق مسلم الملافي عن أحدث
عن ابن عباس، وهذا من ضعيف لأجل مسلم بين كسان
الملافي فهو ضعيف، الفقيه ص (940)، وانظر: البهذي
الكثير (733)، ويخالف ما تقدم ذكره عن صد عن إكرار أن
يكون ولد الزنا شرا الثلاثة، والإشكال لا يزال قائما، فهو يتعل
كون ولد الزنا شرا الثلاثة بتوثية أبويه، فإن علاقة توصية الابن
كون ولدهما من الزنا شرا منها!؟

(56) الانش: الأثر المبكر، لأبي القاسم ص (129).
قال الخطيبي: «وقد قال بعض أهل العلم: إنه شر الثلاثة أصلاً وعناصرًا ونسبًا وموعدًا، وذلك لأنه خلق من ماء الزماني والزانية، وهو ماء خبيث».

وقال إسحاق حفي: «والغالب أن النقطة إذا خبت ختبت الولد الناشئ منها... لا عبرة بالصلاح الظاهر والكرامات المصرية... فالزنا أتى من الكفر من وجه; فإن الله يخرج الحبي من المبت، أي: المؤمن من الكافر، بخلاف الرشد من الزنا، فالزنا لا يصالح للولاية الحقيقية».

فحال هذا القول تأيد الحكم على ولد الزنا بأنه شر من والده، وأسوأ حالاتها; لأن شره أصلي، وشرها عارض. وهو مردوخ بأن النقطة إنها خُبِّيت بفعل الأرباب، والولد المتخلف منها لا ذنب له في خبيتها، فكيف يكون خييباً، وهو لم يقصد الخبيث، ولم يتسبب فيه؟ وماذا عليه من الشر الذي صاحب أصله! وذلك الشر هو وضع النقطة في رحمة أمه بصفح لا بكالح، وهذا من فعل والده على فعله. وعلى الأشكال باق، ولم يتم دفعه».

قال أحمد شاكر: «وهذا - الذي قال الخطيبي- كلام جيد، واستدلال صحيح، يؤدبه الواقع المشاهد في الأغلب الأكثر. والنادر غير ذلك، وندرته لا يجعله

(57) معالم السنن، للخطيبي (78 /50).
(58) (38/11).
(59) روح البيان، لـ إسحاق حفي (112 /50).
(60) الأحاديث المشكلة، للقصص (211 /40).
(61) الأحاديث المشكلة، للقصص (211 /11).
(62) الأسمر المفسر، للمتصاعي (78 /50).
الحديث عن معناه الصريح الواضح:

وقال ابن تيمية: "ولد الزنا، إن آمن وعمل صالحًا، دخل الجنة، وإلا جوزي بعمله كما يجازي غيره، والجزاء على الأفعال، لا على النسب، وإنما بدل ولد الزنا؛ لأنه مقطعة أن يعمل عملاً خبيثاً، كما يقع كثيرًا. كما تحدى الأناس الفاضلة؛ لأنها مقطعة عمل الخبر، فأما إذا ظهر العمل فجزاء عليه، وأكرم الحقق عند الله أتباعه.

ووهذا القول مردود، ولا يرفع التعارض بين الحديث والآية؛ لأن يجعل سبب حفل ولد الزنا هو خبر أصل خلقته، وهو لا ي♫ له في خبر أصله.

والحكم بأن الأغلب الأكثر في أولاد الزنا هو أنهم أهل شر يظهر أنه حكم فرد، على شريعة من أولاد الزنا وقف على أحوالهم، وليس حكا معتمداً على إحصائيات ترصد واقع أولاد الزنا في العالم كله. وهذا أحد العلماء يقول: "الآخ نشاهد أن ولد الزنا قد يكون أصلح، ومنفعته أعد إلى الناس، من ولد الرشدة"، وأما ما في قصة مريم مفصصدهم أنها كانت من أهل بيت يُعرفون بالصلاح، ولا يُعرفون بالفساد.

القول الثامن: أن معنى الحديث أن ولد الزنا هو...

---

(62) تحقيق، للمسند (15/235).
(63) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (4/312).
(64) كشف الآسر، لابن البتيري، البحاري (1/423).
(65) انظر: تفسير الطبري جامع البيان (15/523).
هنا عن واقع حاصل.

3 - أن ولد الزنا قد يسافر إلى بلاد أخرى يعمر فيها ويعمل، ولا يعلم فيها شيء عن أصله، وتصلح حبه ذلك، ولا يلحق ضرر من كون ولد زنا.

4 - أن والدي ولد الزنا قد يكونان كلاهما أو أحدهما من أولاد الزنا أيضاً، فلا يكون ولد الزنا أشد تضرراً منها، لا يشككهم جميعاً في المعنى نفسه.

5 - أن أم ولد الزنا، ولو تابعت تصد في بعض المجتمعات معاملة أسوأ معاملة ولد الزنا، فهي أشد تضرراً بالزنا من الزانية بها، ومن ولد الزنا.

6 - تعليق أبي جربة على الحديث بقوله: "أمّنّك بسوط في سبيل الله أحبّ إليه من أن أعتق ولد زينة".

فلا إذا بعد عن عتق ولد الزنا إذا كان المقصود من الحديث بيان أن ولد الزنا أشد تضرراً بالزنا من والديه؟

والحاصل أن جميع ما قبل في توجه الحديث لا يعارض الآية فيها وقفت عليه لم يرفع الإشكال، مما يؤدَّ نكارة الحديث، وعدم ثبوتة عن النبي ﷺ فيها أراى.

* * *

المبحث الثاني

حديث: (لا يدخل الجنّة ولد زينة)

أخبره الدارمي قال: أخبرنا محمد بن كثير البصري، حدثنا سفيان عن منصري، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابان، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ:
عن جابان، عن عبد الله بن عمروٌ(68). وقال أحمد شاكر:
فاءتشرت شعبة بزيادة راو بين سلام بن أبي الجعد، وجابان،
واظترنت الرواية عنه في اسم هذا الشيخ الزائد على
أنحاء مختلفة، والذين رواه عنه ثقات حفاظ خمسة: غندر
محمد بن جعفر، وحجاج بن محمد المصيصي،
وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو داود الطالبِي، ووهبة بن
جربِر، ولم يكادوا يتفقون على اسم الشيخ الزائد، سبأ
أربعة منهم نتائج: ثم اختلفوا في اسم أبيه، بين
شريعتا وش☘ٌمسيط، وبعضهم خرج من هذا
الخلاف، أو خرج الرواون عنه، فحصولوا اسم أبي ذاك
الراوي الزائد، فقالوا: عن نبتيا، فقط؛ وقلب خاسهم
الاسم قلباً، وهو الطالبِي، فسماه "شheimer بن نبتيا"...
ولا نتال شغل بعد هذا في أن شعبة لم يتقن حفظ هذا
الإسناد، وأن هذا الاضطراب منه لا من الرواة عنه،
فتملئنا رواية الحافظين الثقاتين: همام والثوري، عن
منصور عن سلام عن جابان عن عبد الله بن عمروٌ
مروعاً، كما بينا. ولا يثير خلاف شعبة لنا، بما زاد من
راو بين سلام وجابان، بأنه اضطرب في ذلك، واحتفل
قوله، فلم يتقن ما روى عن منصورٌ(69).

الحكم على الحديث:

الحديث سنده ضعيف، علته جابان، فهو مجهول

(71) العلماء، للدلالة في (6/159).
(72) تحقيق، للمفسد في (10/45).
فأمره إلى الله، إن شاء غفر له، وإن شاء عاقبه، وماله إلى الجنة بفضل من الله ورحمة، وأما الحديث الوارد في أنه لا يدخل الجنة ولد زنا فموضوع.

وذكر الدكتور مسفر الدبجي أن الجمع بين الحديث والأية متعد، ثم قال: "فآية القرآن تقرر مبادأ عامة وقاعدة تشريعية لا يمكن معها النسخ ولا التخصيص، والحديث ينافض كل ذلك، وفي القرآن أكثر من آية تؤكد مسؤولية الإنسان عن نفسه فقط، وأنه لا يتحمل ذنب غيره ولا إلهه... فالحديث لا يعارض آية أو آيةين فحسب؛ إنما يعارض قاعدة شرعية أبدكها الآيات والحاديث. وهذه القاعدة لا يدخلها استثناء؛ لأنه يعني ظلم والمغيب، وهذا لا يظن بشرية الله، فقد نزه نفسه عن الظلم، قال - تعالى -: "ولأ يجعل ربيك أحدًا" (الأكعف: 49). وهذا الحديث يحكم على إنسان قبل ولادته بعدم دخول الجنة، دون ذنب ارتكبه، وكلما هناك أن ضعية جريمة ليست مرتقبة، ليست له ذنب فيها، بل هو الصضح، مثل هذا الحديث لا يتردد مسلم في الحكم بوضعه ورد على مفترقه، وهذا ما فعله ابن الجوزي.

ذكر من صحيح الحديث:

الحاديث ضعيف، وذكر لفظة "ولد زنا" فيه مترتر لمخالفته قول الله - جل وعلا -: "ولأ تكون篠 نفس إلا على يبوي ولا تزور وازرة ووزر أخر" (الأمان: 164) وآملًا من الآيات، فظهر هذا الحديث أن ولد الزنا لا يدخل الجنة، بسبب زنا والديه، الذي لم يسبيبه فيه، وله عقافة على يه. وقد تقدم بيان هذا في الكلام عن الحديث السابق.

وهذه النكتاة أخرج ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات، وبرف علة إسناده، ثم قال: "ثم أي ذنب ولد الزنا حتى يمنع من دخول الجنة، فإن هذه الحديث تختلف الأصول، وأعظمها قوله تعالى: "ولأ تزور وازرة وزر أخر" (الأمان: 164).

وقالت اللجنة الدائمة للإفتاء: "ولد الزنا لا يلحقه إثم من جراء زنا والدته ومن زنى بها، وما ارتكبه من جريمة للزنا لأن ذلك ليس من كسبه، بل إثمه على أنفسهما لقوله - تعالى -: "ليها ما كنت وعليها ما كنت" (البارعة: 86)، وقوله - تعالى -: "ولأ تزور وازرة وزر أخر" (الأمان: 164) وشء أن يكون في مصير شأذ غيره، فإن أطاع الله وعمل الصالحات، واتباع على الإسلام، فإنه للهين، وإن عصى الله، واتباع على الكفر، فهو من أهل النار، وإن خلط عملا صالحا وآخر سيئا، واتباع مسليا...«

الموضوعات، لابن الجوزي (3/320).

المؤلفين: محمد بن عبد الله بن صالح العطيفي (216).

(61) (62) فتاوى اللجنة الدائمة (20/295).
(63) مقاييس مقدمة السنة، للدليمي ص ص (126-127).
تقمد في التخريج أن أصحاب سفيان الشوري رووا هذا الحديث عن سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن جواب، عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً.

وخلائفهم المؤمل، رواه عن سفيان، عن عبدالله الكريم، عن مjahid، عن عبد الله بن عمرو بن مرفوعاً.

وخلاله عبد الله بن الوليد، فرواه عن النوري، عن عبدالله الكريم، عن مjahid عن النبي محمد ﷺ مرسلاً. ورواه إسرائيل عن عبدالله الكريم، عن مjahid، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

ورواه إسرائيل مرة أخرى، عن عبدالله الكريم، عن مjahid قوله.

وخلال شعبة النوري، فرواه عن منصور بزيادة تبيط بين سالم، وجوابان.

لا تقدم في التخريج، بناه على ثقة جواب، فقد ذكره في كتابه الثقات، وابن جبان معروف بتساهل وكثره توثيقه للمجاهيل.

وصححه، أو حسنه جمع من المعاصرين.

وهلاء الذين صرحوا الحديث، فإن صاحبوا، لما رأوا من عدد طرقة وشاوهد، وتلك الجمل، والشاوهد، هي في حقيقة الأمر اختلاف على الرواة، واضطراب في الرواية، وليس طرفاً مستقلة يقوى بها الحديث، وإنما هي وجوه اختلاف على الرواة يعل بعضها بعضاً. فمن وجوه الاختلاف الذي وقع في سنداً هذا الحديث ما يلي:

التقات، لابن جبان (4/112), ووافق على تصحيح الحديث، لذلك أحمد شاكر في تحقيقه، للمسندة (11/118) ح (6892)، وحسن سليم أسد في تحقيقه لمسندة الدارمي (2/133) ح (2183)، و تحقيقه لمسندة الدارمي (2/133) ح (2183).

في صحيح موارد الفاظل (19/1157)، وحيدون الأحباب في رواية ابن حنظلة (8/641)، وأحمد أبي العينين في تحقيقه للمسند، لعبد بن جبير (1/385) ح (324)، ويعتبر اليوم في تحقيقه للتخريب الأوسط، للمخابرات.

هم الأثبات في السلسلة الصحيحة (2/380) ح (673)، وفي صحيح موارد الفاظل (19/1157)، وحيدون الأحباب في رواية ابن حنظلة (8/641)، وأحمد أبي العينين في تحقيقه للمسند، لعبد بن جبير (1/385) ح (324)، ويعتبر اليوم في تحقيقه للتخريب الأوسط، للمخابرات.

صحيح عواو وأصحابه (17/320 ح (15688)، (2/123) ح (14729).

حالة الأولياء، لأبي نعيم (3/309).

المرجع الساق (3/309)، وتاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (12/239.

حالة الأولياء، لأبي نعيم (3/309).

مصنف إصدار الزقاق (11/135 ح (29120)، والسني الكبير، للنسائي (6/21 ح (1155).

مصنف إصدار الزقاق (11/135 ح (29120)، والسني الكبير، للنسائي (6/21 ح (1155).

النسائي (6/21 ح (1155).
ورواه محمد بن بشار، عن غندر، عن شعبة، عن الحكم، عن سالم، عن عبد الله، موقوفا عليه.
ورواه محمد بن بشار، عن غندر، عن شعبة، عن الحكم، عن ماجاهد عن عبد الله، عن أبي هرة.
ورواه عباد بن أبي زيد، عن سالم، عن عبد الله بن عمرو، موقوفا عليه.
ورواه بقية، عن شعبة، عن يزيد بن أبي زيد، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الرحمن بن سعد بن أبي ذياب، عن أبي هرة مرفوعا، ولفظه (لا يدخل الجنة ولد زينة) وتابعه إبراهيم بن مهاجر، لكن خالفه في اسم ابن أبي ذياب، فجعله محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذياب، ولفظ حديثه (لا يدخل الجنة ولد الزنن، ولا شيء من نسله إلى سبعا آباء الجنة)، وخالف على الحسن بن عمرو.
ولفظ الحديث - أيضا – في رواية السباق، وروى عن الحسن بن عمرو، عن ماجاهد، عن أبي هرة مرفوعا بلفظ (لا يدخل ولد زينة الجنة)، وروى عن الحسن بن عمرو، عن معاوية بن إسحاق، عن جليس له بالطائف، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: (إن الله ﷺ لما ذرأ جهنم من ذرأ كان ولد الزنن من ذرأ جهنم) مهما وقع وقع في جهلهم، وعمرهم، وطاعتهم.
ورد عنهم، وقد روى جاهد هذا الحديث، وخالف على اختلافهما كثيرا، استقصاء أبو نعيم، فقد اختفى فيه على ماجاهد.

السن الكبري للنسائي (6/19 ح (5111).
المرجع السابق (6/22 ح (5115).
التاريخ الكبير، للخراي (2/257).
السن الكبري للنسائي (6/20 ح (5112).
المرجع السابق (6/20 ح (5115).
مصطفى ابن أبي شيبة (8/144 ح (5111).
الوجه الثالث: الأحمص والحلم عن مجاهد، عن
عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي ذابق، عن أبي هريرة موقوفا،
ولفظه «لا يدخل الجنة ولد زنا»(40)، وخلافها منصور بن
المتعمد، فرواه عن مجاهد، عن أبي هريرة موقوفا، ولم يذكر
واسطة بين مجاهد، وأبي هريرة(41)، وخلافهم الحسن بن
مسلم بن يناث، فرواه عن مجاهد، عن أبي هريرة أنه قال
ل과학 له: (يا فلان، لولا أكن ولد زنية لأعتتك)»(42).
الوجه الرابع: فضيل بن عمر الوقيمي، عن
مجاهد، عن أبي عمر، عن أبي هريرة، ولفظه (لا يدخل
الجنة ولد زنا، ولا ولده، ولا ولد ولده)»(43).
الوجه الخامس: فضيل بن عمر، عن مجاهد، عن
موثق لأبي قتادة، عن أبي قتادة موقوفا، ولفظه (لا يدخل
الجنة عاق، ولا ولد زنا، ولا مدمن خمر)»(44).
الوجه السادس: يزيد بن أبي زيد، عن مجاهد،
عن أبي سعيد الخدري موقوفا، ولفظه (لا يدخل الجنة
ولد زنا، ولا مدمن خمر، ولا عاق، ولا ممنزل)»(45)، وقد
قال ابن الجوزي: «والله من خطيط الرواة»(46)، وهذا وقع

التحقيق الكامل للبيماري (5/132)، السنن الكبرى، للنسائي
(104) حاج (620) م(1295).
(105) حاج (620) م(1295).
(106) حاج (620) م(1295).
(107) حاج (620) م(1295).
(108) حاج (620) م(1295).
(109) حاج (620) م(1295).
(110) حاج (620) م(1295).
(111) حاج (620) م(1295).
(112) حاج (620) م(1295).
(113) حاج (620) م(1295).
(114) حاج (620) م(1295).
(115) حاج (620) م(1295).
الاختلاف في تعيين الصحابي راوي الحديث، والإسناد الموصل إليه، وكون الحديث مرفوعاً أو موقفاً، وفي ألفاظ الحديث، فهناك عدد من الطرق لم يذكر فيها ولد الزنا.

وقد توعى أبو نعيم في ذكر روايات هذه الوجهة المختلفة، وقام الدكتور ناصر الباطني بدراسة هذه الوجهة دراسة فنيسة، تم درس شواهد الحديث المروية عن أبي السدرة، وأبي موسى الأشعري، وأبي إبراهيم، وعثمان بن أبي العاص - وليس فيها ذكر ولد الزنا إلا في حديث عثمان - ثم قال في خلاصة تلك الدراسة الطويلة: لا يصح هذا الحديث مرفوعاً إلا من طريق مجاهم، عن عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي ذباب عن أبي هريرة مرفوعاً: (لا يدخل الجنة ولد الزنا)، ثم ذكر أن من العلماء من ضعف الحديث، ومنهم من حكم بوضعه، وأن الصواب أنه ثابت من طريق أبي هريرة.

وقد صحح هذه الطريق بناء على توقيع
ابن أبي ذباب، فقد قال: «عبد الله بن عبدالرحمن بن سعد
ابن أبي ذباب وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان
وابن خلفون في اللقاء. وهذا إسناد صحيح».

(120) ميزان الاعتدال، للذهبي (4/180).
(121) تقرير التهذيب، لابن حجر ص (872).
(122) الجرح والتعديل، للرازي (5/64).
(123) المراجع السابق (5/323).
الخليفة (2/1160–1190).
(117) المرجع السابق (2/1196، 1197).
(118) المراجع السابق (2/1165).
قال: «وهو عبّاد الله بن عبّاد الرحمن بن السائب بن عمر، مدني ثقة، مروى من أهل الحديث هكذا».

وقد نبه المزي على التفرقة بين الصحابة، فقال:
«عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن سعد بن أبي ذباب الدوسري المدني، ويقال: عبّاد الله، ويقال: إبراهيم بن يزيد».

ويا هديك، أنّه روايتان مختلفتان من طبقتين مختلفتين، وإن كان حصل تداخل في ترجمتها. الأول: عبّاد الله بن عبد الرحمن بن أبي ذباب المجهول الذي روى عن أبي هريرة، والثاني في طبقة بعده: عبّاد الله بن عبد الرحمن بن السائب الذي روى عن عبيد بن حنين أحد التابعين، ووثقه ابن معين، وأبو حاتم، وابن عدي).

وهكذا يتبين أن الوجه الذي رجّحه الدكتور البابطي من كل وجه الاختلاف، وحكم عليه بالصحة دون غيره لا يصح - أيضا - للجهالة شيخ مجاهم في هذا الحديث.

ومن ينبغي التنبه عليه - أيضا - أنه صحيح الحديث موقوفاً من طريق موسى الجهني، عن منصور بن المعتمر، عن مجاهد عن أبي هريرة قال: "أربعة لا يعجب

الجنة: عاق بالولده، ومتمنى حسر، ومنان، وولد زنا».

(127) انظر: الأحاديث المغولة في كتاب الخليل، للبابطين (2/1179 - 1185).


(129) انظر: اليسار، للبابطين (2/1166).

(130) انظر: الجامع العظيم، للبابطين (15/201).

(131) انظر: الأحاديث المغولة في كتاب الخليل، للبابطين (2/1169).
لا ينزل عن درجة الحسن، والله أعلم.

فقد صرح الألباني أن الحديث عنده جابان المجهول، وأن زيادة "ولا ولد زينة" منكرة. ثم قواها بحديث هو وجه من وجه الاختلاف على جاهد، وهو الوجه الخامس من الوجه العشيرة التي سبق ذكرها، وقد ذكر الدارقطني أن هذا الوجه وهم، قال: "وإنها روى هذا الحديث منصور، عن سالم بن أبي الحجج، عن جابان، عن عبد الله بن عمرو بن مسكي بن دينار النفي، عن ماجدة: حدثني زيد الجرشي". قال: سمحت النبي ﷺ، فذكره، وقال: "قال أبو هذا حديث منكرو. قلت: وعلى عبيد هذا، وهو العطار ضعفه الجمهور. وقد اختلاف على ماجدة في إسناد هذا الحديث، اختلافاً كبيراً، استوى أبو تيمية في الخلافة طويلة. وقد جاء الحديث في بعضها بتام его، ومنها طريق عبيد هذه وغيرها، وبعضها في المشهد، ولم يرد في بعضها الآخر إلا الزيدية التي في آخره، وقد أخرجها الطحاوي. وقد رويت هذه الزيادة من حديث أبي هريرة، ولكنها غير مفحظة عنه كا يبينه في الكتاب الآخر.

وحجة القول أن حديث عبد الله بن عمرو

(131) سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني (2/281-532).
(132) الخطب الدارقطني (6/159).
(133) وتبعه في ذلك جمع من صحح الحديث. انظر: وردت تاريخ بغداد، خلدون الأحمدي (8/16) ح (1601)، وحاشية تحقيق المنقب لعبد بن حيدر، لأبي العينين (385/1) ح (324)، ومثلأ في تحقيق التاريخ الأوسط، لبيغاري للشافعي (2/125 ح) (218).
(129) سقطت من طبقة السلسلة الصحيحة، والصواب إثباناً كا في مسائل الدارقطني (374).
(130) صحيح الجامع، كما جاء في حديث كتاب العلم، لأبي أحمد بن (4/463)، والباطين في الأحاديث المطلقة (2/1187).

- 40 -
ابن سبيل، وكذا قيل للملحقتين عن أموالهم لبعد المسافة بينهم وبينها: أن يتأتيا. فمثل ذلك ابن زينة، قبل من قد تحقق بالزنا حتى صارت تحققه بمسموها إليه، وصار الزنا غالبًا عليه، أنه لا يدخل الجنة بهذه المكانة التي فيه، ولم يرد به من كان ليس من ذوي الزنا الذي هو مولود من الزنا.


القول الثاني: أن المراد في الحديث أن ولد الزنا في الغالب أجا على ارتكاب المحرمات التي تدخله النار

روي من وجه آخر بإسناد رجاله عن آخرهم ثقات، فأخبره أبو نعيم في تأريخ أصبهان من حديث محمد بن سعيد العطار، قال: «حدثنا عبيد بن حيدر قال: حدثي عابد الدين، عن هلال بن سافر، عن هلال الله بن عمرو بن مرفوع، وفاته أن الشيخ أبي نعيم في هذا الإسناد هو عبد الله بن محمد بن بكوك الحاري البخاري، وهو منهم يوضع الحديث.

أقوال العلماء في توجيه الحديث بما يجعله غير معارض للفية:

اجتهاد كثير من العلماء في حقل هذا الحديث على معنى يجعله غير معارض للفية، وتعددت آفاقهم في ذلك على النحو التالي:

الفقر الأول: أن المراد بولد الزنا في الحديث هو الزاني كثير الزنا.

قال الطحاوي: "أريد به من تحقيق بالزنا حتى صار غالبًا عليه، فاستحب بذلك أن يكون منسوبًا إليه. فسألت أبي له، كنسبة المثقفين بالدنيا إليها، فقال له: فين الديناء لعملهم لها، وتحقيقهم بها، وتركهم ما سواها، وكذا قد قال للمثقيーン بالحذر: ابن أحادار، وللمثقيين بالكلام: ابن الأقوال، وكذا قائل للممسافر:

(134) تاريخ أصبهان، نابي نعيم (2/272).
(135) تفسير الجلالتين، ص (478) وفتح القدير، للشوكاني (88/4).
(136) انظر: ميزان الاعتدال (2/442).

(137) شرح ملوك الأثار، للطحاوي (2/272).
(138) انظر: تفسير الجلالتين، ص (478) وفتح القدير، للشوكاني (88/4).
قال ابن حبان: منعى نفي المصطلح عن ولد الزنّة يدخل الجنة، ولا ولد الزنّة يدخل الجنة أيضًا. ولد الزنّة ليس عليهم من أوراق آبائهم وأنهاءهم شيء، لأن ولد الزنّة - على الأغلب - يكون آخر على ارتكاب الزنّة أراد أن ولد الزنّة لا يدخل الجنة. يدخلها غير ذي النزينة، لم تكن جسامة على ارتكاب الزنّة. وقال الطفيلي: قال: إن النّاقة كما خلت حيث الناشئ منها، فجترى على كل مقصبة، فأنه إلى الكفر يتضطلع للخلود. وقال النعري: لا يدخل الرجل مطلقاً إلا إذا استحل، أو مع السابقين الأولين إنا لم يستحل، وذلك لأنه يتسع عليه اكتساب الفضائل الحسنة، ويتسامى له ردام الأخلاق. وهذا نحو ما قبل في تويج حديث (ولد الزنّة شر الثلاثة)، وقد مبين ذكره، وردته في القول السابع.

القول الثالث: أن ولد الزنّة لا يدخل الجنة إذا عمل بعمه أبوه. وهذا قول البهمي، وعراة ابن حجر إلى العلماء. وتقام هذا التأويل في الحديث.

(139) صحيح ابن حبان: التصوير (النحو) (4/450).
(140) شرح الطبيب على مشاكل الصابين (8/2555).
(141) فاطم الفريد (4/428).
(142) نظر: شعب الإيمان، للبهم (6/192)، مقام الخمسة، للسياحي (4/700).
ربأ أحاديث منكرة، هذا أخداً {\(^\text{144}\)}.

وال השלان أن جميع ما قبل في توجيه الحديث لا يعارض الآية فيها وقفت عليه لم يرفع الأشكال، مما يؤكّد تكاثر الحديث، وعدم ثبوته عن النبي ﷺ فيها أرى.

**المبحث الثالث**

 الحديث: (ولد الزنا لا خير فيه)

 عن ميمونة بن سعد مولاة النبي ﷺ قالت: سأل رسول الله ﷺ عن ولد الزنا، قال: (لا خير فيه). نعم.

 أجابه بها في سبيل الله أحب إلى من أعتق ولد زنا.

 وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه، وإسحاق بن راهويه، وأحمد، والطبران، والحاكم: {\(^\text{145}\)} من طريق إسرائيل بن يونس عن زيد بن جبير عن أبي يزيد السلفي.

 عن ميمونة بن سعد به.

 الحكم على الحديث:

 الحديث منكر ضعيف السنّة؛ فأبو يزيد السلفي

 جمهورُ، كما قال البخاري، والدارقطني، والذهبي،

 وأبي حجر {\(^\text{146}\)}: وقد ذكرذهبي أن ميمونة بن سعد لما

 سنن ابن ماجه - أبوب العتق - يلقب ولد الزنا (570) (144) ح (2531)، مسنده إسحاق (9/108) ح (2213)، ومسنده أحمد (45/596) ح (7624)، والفاظ له، المعجم الكبير للطبراني (25/25) ح (58)، ومسندر الحاكم (4/41).

(147) العلمل الكبار، للردسي (1/347)، وسنن الدارقطني (3/153)، ونص عبارته: «ليس معروف»، ودبيوان الضعفاء {\(^\text{147}\)}.
وصفت له جزئياً (146) من طريق حداد عليه.

الحكم على الحديث:

الحديث منكر ضعيف السنداً؛ فعلي بن زيد بن
جدعان ضعف (147)، وزيد بن عباض ضعف طعن فيه
أبو السختياني (148). وقد ذكر العقيلي هذا الحديث مع
حديث آخر في ترجمة زيد بن عباض، وقال: "جني لا
حفظ من وجه بينهم (149)، وقال ابن الجوزي: "هذا
حديث موضوع، لا أصل له" (150)، وتابعه في الحكم عليه
بالوضع الصغاني، والصغيري، والعتيبي، والشعبي،
وقد تقدم بيان ووجه النكارة في الأحاديث
السابقة، وهي مغالاة القرآن.

***

(144) الضعفاء، للعقيلي (2/1939) ح، وتالى تلخيص
المشاوي، للمخطب المعاذ (5/75) ح، والموارد،
(3/325) ح، ابن الجوزي.
(145) تقرير الجهاب، لابن حجر ص (696).
(146) النظر: الضعفاء، للعقيلي (2/371) ح، والموارد،
(3/326) ح، وميزان التجديد، للشافعي (2/99)، والمنفي في
(1/247) ح، يشكر، للعقيلي (2/373) ح،
(147) الضعفاء، للعقيلي (3/326) ح،
(148) الموضوعات، لابن الجوزي.
(149) النظر، للعقيلي (2/1939) ح، والموارد،
(4/180) ح، والصغيري، للضربي (2/192) ح،
والمصادر المئوية، للشعبي، (240) ح،

المبحث الرابع

حديث: (标识 ولادة الزنا في صورة القردة والخنازير)
أخرجه ابن أبي شيبة (151) من طريق حداد بن سلمة،
عن علي بن زيد، عن زيد بن عباض، عن عيسى بن
حيان عن عبد الله بن عمرو بن العاص (152) عن النبي
(153)

(150) الأزهر، تفسير القروال (1413) ح، وتقرير الشاذلي
ص (118).
(151) صحيح البخاري - كتاب الفقه - مذهب المرأة تغري زوجها
(476) ح، وصحيح البخاري - كتاب الركاءة
(694) ح.

في مسنده، كما في الطالب العلامة، لابن حجر (152) ح،
(694) ح، ولم أجد في مسنه المطروح.
المبحث الخامس

حديث: (لا يدخل الجنة ولد زنا)

أخرجه أبو عيسى الموصلي (142) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن الحسن، عن عبد الله بن عيسى بن إبراهيم بن الحسن، عن أبيه موسى بن السليل الصنعاني، عن أبيه، عن بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

الحكم على الحديث:

الحديث منكر، سنده ضعيف جداً. فالسلاطين موسى بن السليل بن بشر بن رافع، وأبوه موسى، وجدوه السلاطين الثلاثة لا يعترف حاليه (143). وجدت شروط يروي عن يحيى بن أبي كثير، وابن عجلان، روي عنه صفوان بن عيسى، وعبدالرزاق، أتى بالباقر فيها يروي عن يحيى بن أبي كثير، وأشياء موضوعة يعرفها من لم يكن الحديث صاعدته، كأنه كان المعتمد لها (144). وقال ابن عبد البر: "قد اتفقوا على إنكار حديثه، وطرح ما رواه وترك الواقعته، ولا يختلف علماء الحديث في ذلك" (145).

(142) في فضائل الأخبار (2/317) (143) أ人居环境: توضيح المشتبه، لأبي ناصر الدين (5/148)، والسلسلة الصغيرة، لللاتاباني (8/84).
(144) أ人居环境: توضيح المشتبه، لأبي ناصر الدين (5/148).
(145) كتب المجري، لأبي جعفر (1/214).
(146) جمع مذهب الكمال، لمغلطاي (2/398).

ويقال: رسول الله ﷺ: (لا يدخل الجنة ولد زنا)، ولا عاق لوالديه، ولا مذمن خير، قبل أن رسول الله ﷺ، وما مذمن الخمر؟ قال ﷺ: (ثلاث سنين في كل سنة مدة).

المبحث السادس

حديث: (الخلق الحسن لا يمنع إلا من ولد حسنة أو ولد زينة)

أخرجه الديلمي (147) عن علي بن محمد بن مهروه.

حديثاً السلاطين موسى بن موسى، عن أبيه موسى بن السلاطين الصنعاني، عن أبيه، عن بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

الحكم على الحديث:

الحديث منكر، سنده ضعيف جداً. فالسلاطين موسى بن السليل بن بشر بن رافع، وأبوه موسى، وجدوه السلاطين الثلاثة لا يعترف حاليه (148). وجدت شروط يروي عن يحيى بن أبي كثير، وابن عجلان، روي عنه صفوان بن عيسى، وعبدالرزاق، أتى بالباقر فيها يروي عن يحيى بن أبي كثير، وأشياء موضوعة يعرفها من لم يكن الحديث صاعدته، كأنه كان المعتمد لها (149). وقال ابن عبد البر: "قد اتفقوا على إنكار حديثه، وطرح ما رواه وترك الواقعته، ولا يختلف علماء الحديث في ذلك" (150).

(147) في مسند كعب في المطالبة العالية، لأبي حجر (8/630) ح (1813)، ولم أجدوه في المسند المطوع، فلمهله في مسند الكبير.
(148) علال الحديث ومعرفة الرجال، لأبي المدين (598).
(150) في مسند كعب في المطالبة العالية، لأبي حجر (8/630) ح (1813).
ابن عبد العزيز العطار، عن سهل بن عطية الأعرازي، عن
أبي الوليل مولى لقريش، عن بلال بن أي بردة.
وقد حكم أحمد الغاري على الحديث بالوضع
وقال: هذا كلام السفهاء والسروقة أشبه منه ب الكلام
الفضلاء، فضلًا عن سيد البشر، فلا أدرى أي يكون
عقل المؤلف حين يكتب مثل هذا السفسف، وينبغي إلى
رسول الله ﷺ. وأما الألباني فاكتفى بالحكم على
الحديث بأنه ضعيف. وقد تقدم بيان وجه النكرة في
الأحاديث السابقة، وهي مخالفة القرآن.

المبحث السابع

حديث: (لا يغب على الناس إلا ويد بي أو فيه عرق منه)

هذا الحديث مدارله على بلال بن أي بردة، عن
أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، ورواه عن بلال ثلاثة:
الأول: أبو الوليل مولى لقريش. وأخرج حديثه
البخاري في التحريج الكبير، والحرافichi، والبيهقي في
شعبة الإيان، وابن عساكر، كلهم من طرق مرحوم

الثالث: عكمة بن إبراهيم الأردي. وقد أخرج

(167) المغر، للغاري ص (519).

(168) انظر: السلسلة الصريحة، لالباني (8/82) ح (5389).

(169) التاريخ الكبير، للبخاري (4/102)، واللفظ له، ومساءو
الأخلاق، للخرافichi ص (109) ح (225) وللفظ: لا يغب
على الناس إلا ويد بي أو فيه شيء منه، وشعبة الإيان،
للبيهقي (5/286) ح (6675)، وتاريخ مدينة دمشق
لابن عساكر (10/508) بللفظ الإخراطي. وأخرج الحاكم في
المستدرك (4/103) من هذه الطريق نفسها لكن ليس فيه ذكر
واسطة بين مهل وبيلان، واللفظ: من سمع باللناس فهو يغمر
رشدة، وهو شيء منه.

(170) كتاب المجروحين، لابن حبان (1/443).
(171) ذكرحة الخلاف، لابن طاهر ص (396) ح (1020).
(172) ميزان الاعتبار، للذهبي (3/299).
(173) جمع الزوائد، للبيهقي (5/236).
(174) ذكرحة الخلاف، لابن طاهر ص (396) ح (1020).
(175) انظر: العلم المتنعي، لابن الجوزي (2/290) ح (1296).
(176) تلخيص المستدرك، للذهبي (4/103).

(177) يُعرف:
(178) لا أصل له.
(179) قال محمد بن طاهر: لا يغب على الناس إلا ويد بي أو فيه شيء منه.
(180) ماعدا من طرق مرحوم.

(181) المغر، للغاري ص (519).
فحمحمد بن ثابت بن أسامة البناني ضعيف(1). فالحديث لا يصح بأسانيده الثلاثة، ومنه متنكر في مخالفته قول الله - جل وعلا -: "ولكن لا تكسب صلٍّ نفس إلا على وراءة ورزاً أخرى" (الأنعام: 146) وأمثالها من الآيات; فهذا الحديث يصف ولد الزنا بالبغي على الناس، فصدور الشر منه بسبب أنه ولد زنا، لتبسب فيه، ولا علاقة له به.

والحديث خالف للواقع أيضا - وهو حصول البغي من أصحاب الأنساب المعروفة وعدهم انتحار حصوله في أولاد الزنا، كما يفيد هذا الحديث، وهذا الحدث قد يجري أولاد الزنا على البغي على الناس بحجة أنه قد شربهم، فيمتحنونه على بغيهم.

***

المبحث الثامن

حديث: (لا تزَّال أمي يخْرِجُ ما لَيْدُ الْزِّنَاء، فإذا نُفَتُ فِيهِم ولْدُ الْزِّنَاء، فإنّا نُفَتُمُ اللَّهُمَّا بِعَقَابٍ) أخرجه أحمد، والبخاري في التاريخ الكبير، وأبو يعلى، والطبراني(2) كلهن من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان، عن

(184) انتهى الكلب، للمزري (24/547)، وتقرير التهذيب، لأبي حجر ص (83).
(185) مسند أحمد (44/412 ح) (26630)، والمخاطر الكبير، للخراي (1/138)، ومسنود أبي يعلى (13/6 ح) (7091).
(186) والمجمع الكبير، للطبراني (24/23 ح) (55).

(177) في كتاب التوبيخ والتبنيه ص (98).
(178) تقرير التهذيب، لأبي حجر ص (731).
(179) المزري في الضعفاء للذهبي (2/438).
(180) السلسلة الضيعة، للطيراني (10/120).
(181) في كتاب حدث الزهرى (1/187 ح) (146).
(182) في تاريخ مدينة دمشق (10/508).
(183) أ: يسعى بالناس إلى السلطان، لذويهم. انظر: التهذيب، لأبي حجر ص (431).
همد بن عبَّاد الله بن صالح العطائِي: الأحاديث المروية في ذم ولد الزنا في الميزان

محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة، عن عبَّاد الله بن أي راعف، عن ميمونة زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ.

الحكم على الحديث:

الحديث سنده ضعيف جداً، فحمد بن عبَّاد الله بن عمرو بن عثمان الملقب بالدبيج ضعيف، وذكر البخاري أنه لا يتبع عليه، ﴿وحمد بن عبد الرحمن بن لبيبة; قال ابن حجر: ضعيف كثير الإرسال﴾، وعبيد الله بن علي بن أبي رافع المدني قال ابن حجر: ﴿لا لحن الحديث﴾، وحمد بن إسحاق مدلس، جعله ابن حجر في المرتبة الرابعة من منابع الحديث، وفيها من اتفق على أنه لا يجتذب شيء من حديثهم إلا برا صرحنا فيه بالسياق، وقال ابن حجر في وصف ابن إسحاق: ﴿صدوق لكنه مشهور بالتدليس على الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم﴾.

وقد وهم ابن حجر ﴿في الفتح فذكر أن الحديث رواه أحد عن عائشة، قال: ﴿وسدنه حسن﴾، مع كثرة علبه، وأما الألباني فحكم على حديث ميمونة ﴿اً (186) ﴿انظر: التاريخ الكبير، للبخاري (138)، وتهذيب الكمال، للمسزي (516)، وتحرير تهذيب النسائي، لبعش (270/3).

(191) انظر: صحيح الترغيب والترهيب، للألباني (2/614) ح (2400)، وضعغ الترغيب والترهيب، للألباني (2/125) ح (1442).

(192) حاشية مسند الإمام أحمد، للسندي (14/471).

(187) تهذيب التهذيب، لابن حجر ص (787).

(188) المراجع السابق ص (643)، وانظر: تهذيب الكمال، للمسزي (121/9).

(189) تعرف أهل التقدير، لابن حجر ص (68).

(190) فتح الباري، لابن حجر (537/17).
نقاوة

تتين في هذا البحث أن جميع الأحاديث المروية في ذم ولد الزنا، ووصفه بأنه شر من أبى، وأنه لا يدخل الجنة، ولا يدخل ولده ولا ولد ولده، ولا شيء من نسله إلى سمعة آباء الجنة، وأنه من ذراة الله الجهم، وأنه لا يبلغ فيه، وأن الحلق الحسن متنوع منه، وأنه لا يغني عن الناس غيره، وأن أولاد الزنا يجشرون في شورة الفردية والخانزير، ونحو ذلك من الذم والوعيد الذي لم يرد مثله في الزرني نفسه، كل ذلك لا يثبت منه شيء عن النبي ﷺ، وأنها أحاديث متكررة ضعيفة أو موضوعة، معارضة لكتاب الله ﷺ. وزيادة على أن رواية عدم دخول الجنة معارضة لنص القرآن، فإن بعض طرقها عليه مسحة إسلامية، كتلك الرواية التي تقول: إنه لا يدخل الجنة ولا ولده ولا ولد ولده، أو: لا يدخل الجنة شيء من نسله إلى سمعة آباء. وهذا من تعابير أسفار اليهود التي تجعل ذنب الآباء على الأبناء إلى الجيل الثالث والرابع، وقوله: إن ابن الزنا لا يدخل في جمعة النوبة حتى الجيل العاشر)1(، يقول ما نقد ذكره عن الشعبي من أن قول وليد الزنا شير الثلاثة إنها قالة كعب الأحبار، وما رواه عبادالرزاق عن ابن النجمي قال: حدثنا خالد الربيعي - قال: وكان عدنا مثل وعيب عندكم - إنه

(193) منهج نقد الأثر، للإمام ص (283)، وأحوال على سفر الروح (5/5) (13866).
(194) مصنف عبد الرزاق (7/455) (283).
(195) وسفر النسابة (14/18)، وسفر النسابة (23/2).
(196) وسفر الخزاعي (13/2/14)
(197) ح (455).
(198) مكتبة البخاري، ط 1، الرياض:
(199) إضاافات: أحمد بن أبي بكر، محمد بن سعد، والسيد بن محمود بن إسحاق، ط 1، السيرة: دار ابن الجوزي 1430.
(200) الأخبار المفيدة في كتاب الخليفة، الط 1، الرياض: مركز سعود للإباضين الخيري، 1427.
(201) أحكام القرآن، الط 1، الرياض: مركز سعود للإباضين الخيري، 1405.
(202) أطلال الفقه، ط 1، الرياض: مكتبة الرشد، 1426.
(203) الأثر، ما تقدم ذكره عند الشعبي من أن قول وليد الزنا شير الثلاثة إنها قالة كعب الأحبار، وما رواه عبادالرزاق عن ابن النجمي قال: حدثنا خالد الربيعي - قال: وكان عدنا مثل وعيب عندكم - إنه

- 49 -
استدرك بعض الصحابة ما خفي على بعضهم من السنن. السنن: ص 1، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية 1429 هـ.

الإيقاع. ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم. تحقيق: عبادة الجبرين، ط 2. الرياض: مكتبة الرشيد، 1414 هـ.

إكليل تأليف الكمال في أسماء الرجال. الحنفي، معلق على قلبيج. ط 1، طبعة: مكتبة الضاياء 1422 هـ.

الإيقاع في رفع الأ-runtime عن المؤلف والمؤلف. ابن مكاول، علي ابن هبة الله. القاهرة: دار الكتب الإسلامي، د.ت.

النابلس، فتحة الأشرار معبرة الأطرار. الورقي، أبو يوسف بن عبدالرحمن. د.ت، أندلس: النديمة، وبروت: المكتب الإسلامي، د.ت.

تاريخ الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير. عبد، محمد عبد الكريم. ط 1، الرياض: مكتبة الرشيد، د.ت.

الندوين في أخبار قرون، الرحمن، عبد الكريم بن محمد. تحقيق: العطاري، ط 1، بروت: دار الكتب العلمية، 1987 م.

تذكرة الخفاف، الفيروز، محمد بن طاهر. تحقيق: حمدي السلفي، ط 1، الرياض: دار الصبيحي، 1415 هـ.

تذكرة الموضعين، الفنكن، محمد بن طاهر بن علي الهمدي، ط 3، بروت: دار إحياء التراث العربي 1415 هـ.

تعريف أهل التقدير برفتح الموصوفين بالمانيس. ابن حجر، أحمد بن علي. تحقيق: أحمد المباركي، ط 1، د.م، د.ت، 1413 هـ.

التفرد في رواية الحديث ومنهج الحديث في قبوله أو رده. حمام، عبادة أحمد. ط 1، بروت: دار النواذير، 1429 هـ.

التفسير الجلاءين. المحيي، محمد بن أحمد، والسيوطي، عبد الرحمن بن
الطبخات، ابن حبان، محمد بن حبان البصري. ط1، اصدارة: دارة المعارف الطبية، 1393هـ.

جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، محمد بن جرير. تحقيق: عبد الله التركى، ط1، القاهرة: دار هجر، 1422هـ.

الحرام والتعبد. ابن أبي حامد، محمد بن إدريس البازري. ط1، اهداف: دارة المعارف الطبية، 1372هـ.

حجة المرتبة بتقديم النفي عن الخطأ والكتاب. الخوئني، أبو إسحاق. ط1، بيروت: دار الكتب العربي، 1407هـ.

الرياضة: مكتبة أضواء السلف، 1418هـ.

الحركة الأولمبية، وطبقات الأصياب، أبو نعيم، أحمد بن عبدالهادي. تحقيق: نور الدين طلابي، ط1، بيروت: دار النوراد، 1434هـ.

الحقوي الكبير. الماراوي، علي بن محمد بن حبيب. د.ط، بيروت: دار الفكر، د.ط.

حديث الزهري، الزهري، أبو الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن. ط1، الرياض: مكتبة الرسالة، 1416هـ.

الرياضة: مكتبة الرسالة، 1416هـ.

التخريج في تفسير القطب الصغير، الصحابي، محمد بن إسحاق. تحقيق: أحمد بن حجر، أحمد بن علي. ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1410هـ.

التوفيق والتفصيل، أبو الشهاب، عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان. تحقيق: محمد السيد إبراهيم، د.ط، القاهرة: مكتبة الفرقان، د.ط.

توجيه النظر إلى أصول الأثر الجرائدي، طاهر بن محمد صالح. ط1، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، 1416هـ.

التحديد والبيانات صفات الرجال، ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1414هـ.

توضيح المذهب، ابن تيمية، محمد بن عبد الله، ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1414هـ.
يام بن عبد الله بن صالح المطاوي: الأحاديث المرتفعة في هلال الزلزل في الميزان

4147

طرح مسألة الآثار والدليلي، أحمد بن محمد. تحقيق: شعيب

الأئمة، ط1، بروت: مؤسسة الرسالة، 1415

شعيب الآية، البهذي، أحمد بن الحسين. تحقيق: محمد زغلول، ط1، بروت: دار الكتب العلمية، 1410

صحح البخاري، البخاري، أحمد بن إسحاق. ط1، مصر: دار

التأصيل، 1433

العمر، والترغيب والترهيب، البخاري. ط1، مصر:

الرياض: مكتبة المعارف، 1421

صحح مسلم، أحمد بن الحسين، جمع بين الحجاج، الأوسي، ت╙اورغي. تحقيق: محمد فواد بدرلاباني. ط1، مصر: دار الحديث، 1970

العمر، ما ليس في الصحيحين. قليل بن هادي.

33، صحح: دار الأثر، 1426

صحح موراد الزمان، البخاري، محمد ناصر الدين. ط1،

الرياض: مكتبة المعارف، 1421

العمر، محمد بن عمرو. تحقيق: مازن السراوي. ط1،

القاهرة: دار ابن تيمية، 1429

العمر، محمد بن عمرو. تحقيق: مازن السراوي. ط1،

الرياض: مكتبة المعارف، 1421

طبقات المحدثين وأصحابهم والواردين عليها. أبو الشيخ، عبد الله بن

محمد بن جعفر بن حيان. تحقيق: إبراهيم أبو الفوزي. ط2، بروت: مؤسسة الرسالة، 1412

العجاب في بيان الأسباب. ابن حجر، أحمد بن علي. ط1، الندمان:

دار ابن الجوزي، 1418

العجاب. ابن أبي حاتم الرزاز، محمد بن إدريس. تحقيق: جماعة

بإشارة سعد الحميد، ط1، الرياض: د.ن، 1426

zelal almizan@gmail.com
فمقدمة شرح الجامع الصغير.

القاهرة: مؤسسة الملك عبدالعزيز والخليج للدراسات الإسلامية.

ال Thứ 18 من شهر فبراير من عام 1437 هـ.

أحمد بن علي

الثانوية في الأحاديث النبوية، الدار بن علي، مقدمه: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.

الثاني: أحمد الباجي.
 المسلم بن عبد الله بن صالح العطاوي: الأحاديث المروية في مولده الزنا في المنار

المدخل إلى الصحيح: الحاكم، محمد بن عبد الله السباعي. تحقّق: ربيع الدخلي، ط 1، عمان: مكتبة الفرقان، 1421 هـ.

المراقب. ابن أبي حاتم الرزاز، محمد بن إدريس. تحقّق: شكر الله فوجهاي، ط 1، بروت: مؤسسة الرسالة، 1408 هـ.

المصنف: ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة. تحقّق: حمد الجمعة، محمد المحيدان. ط 1، الرياض: مكتبة الرشد، د.ت.

الصنف: أبو بكر عبد النصر بن سهيل. تحقّق: حبيب الرحمن الأعظمي. ط 2، بروت: مؤسسة الإعلامي، د.ت.

المصنوع في معركة الحيدوم: القاري، عين بن سلطان. تحقّق: عبد الفتاح أبو غ재، ط 2، بروت: مؤسسة الرسالة، 1398 هـ.

المطابع المعاصرة بزوان المدينة المنورة. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي. تحقّق: محمد بن ناصر الشعري، ط 1، الرياض: دار العاصمة، 1420 هـ.

مئات السنين: الخطابي، حمّد بن محمد. ط 2، بروت: المكتبة العلمية، 1401 هـ.

المجمع الأوسط: الطياري، سلسلة بن أحمد. تحقّق: محمود الطياري، ط 1، الرياض: مكتبة المعارف، 1405 هـ.

المجمع الكبير: الطياري، سلسلة بن أحمد. تحقّق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، د. ط، مصر: مكتبة ابن تيمية، د.ت.

المغني عن حمل الأسفار: الفاروق، عبد الرحمن بن الحسين. تحقّق: أشرف عبد القادر، ط 1، الرياض: مكتبة طرية، 1415 هـ.

المغني في ضعفاء: الدامه، محمد بن أحمد. تحقّق: نور الدين عنتر، د. ط، د.م، د.ت.
المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير، العياري، أحمد بن محمد. ط، 1، برموت: دار الرائد العربي، 1402هـ.

المقاصرة المسألة في بيان كثير من الأحاديث المشهورة على الأئمة.

الخانجي، محمد بن عبد الرحمن. ط، 2، القاهرة: مكتبة

مقاييس تقد مون السنة. المدينة، د. سجن بن عزم الله. ط، 1، المدينة

الثورة: مكتبة العلم والحكم، 1413هـ.

المثار في الصحيح والضعيف. ابن قيم الجوزية، محمد بن

أبي بكر. تحقيق: بجي الثاني، ط، 1، مكة المكرمة: دار عالم

الفوائد، 1428هـ.

المختار من سندر عبد بن حيد. عبد بن عبد، أبو محمد

عبد الحميد. تحقيق: مصطفى بن العدوي. وهي المقصودة

عند الإطلاق، ط، 2، الرياض: دار بنكهة، 1423هـ.

المختار من سندر عبد بن حيد. عبد بن عبد، أبو محمد

عبد الحميد. تحقيق: أحمد بن إبراهيم أبي العينين، ط، 1،

القاهرة: مكتبة ابن عباس، 1430هـ.

منهج تقد مون عند علماء الحديث البوي. الإدبي، صالح الدين.

ط، 1، الأردن: دار الفتاح، 1434هـ.

المهد في اختصار السن الكبير. الذهبي، محمد بن أحمد. تحقيق:

دار الشكلا للبحث العلمي بإشراف باسر إبراهيم، ط، 1،

الرياض: دار الوطن، 1422هـ.

مورد الظلم إلى زوات. ابن حبان. الهشمي، عمي بن أبي بكر.

تحقيق: حسين سليم أحمد، وعبد كوشك، ط، 1، دمشق:

دار الثقافة العربية، 1411هـ.

الموضوعات من الأحاديث المرفوعة. ابن الجوزي، عبد الرحمن

ابن علي. تحقيق: نور الدين بوجاجيلا. ط، 1، الرياض:

مكتبة أضواء الصغر، 1418هـ.